باب: خضاب المُحرمةِ بالحناء ونحوها إن شاءت

١٦٠٤- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: «كُنَّ أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ يَخْضِبْنَ بِالْحِنَّاءِ وَهُنَّ مُحْرِمَاتٌ، وَيَلْبَسْنَ الْمُعَصْفَرَ وَهُنَّ مُحْرِمَاتٌ»(١).

باب: الاستظلال بالخيمة أو المظلة (الشمسية) وفي السيارة

١٦٠٥- عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ الْحُصَيْنِ، قَالَ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ: حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، فَرَأَيْتُهُ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ، وَانْصَرَفَ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَأُسَامَةُ، أَحَدُهُمَا يَقُودُ بِهِ رَاحِلَتَهُ، وَالْآخَرُ رَافِعٌ ثَوْبَهُ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّمْسِ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا كَثِيرًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: **«إِنْ أُمِّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ** - حَسِبْتُهَا قَالَتْ: **أَسْوَدُ - يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ**

---

(١) **إسنادُه ضَعيفٌ:** تقدم تخريجه في باب: لبس المرأة ما شاءت من الثياب من أي لون.

قُلتُ: للمحرمة أن تختضب بالحناء وغيرها لعدم ورود النهي عنه عن رسول الله ﷺ؛ ولأن الحناء ليست بطيب، وهو مذهب الشَّافِعِيِّ والحنابلة، إلا أن بعضهم كرهه لأنه من الزينة.

وقال الأحناف والمالكية: لا يجوز الخضاب للمحرم، رجُلًا كان أم امرأة.

قُلتُ: الظاهر أنه لا دليل على المنع لا للرجل ولا للمرأة، وعليه فلو لفَّت المرأة الخرق مع الحناء على يديها فإنه لا حرج فيه ولا فدية في أقرب أقوال العلماء.

انظر «المجموع» للنووي (٧/ ٢١٩)، «بدائع الصنائع» (٢/ ١٩٢)، «البحر الرائق» (٣/ ٧-٨)، «المدونة» (٢/ ٤٥٩)، «مختصر خليل مع جواهر الإكليل» (١/ ١٨٨)، «الإنصاف» (٧/ ٣٦٧)، «مغني المحتاج» (٢/ ٢٩٦)، «المغني» (٥/ ١٦١)، «أضواء البيان» (٥/ ٤٨٦)، «المبسوط» (٤/ ١٢٥)، «الحاوي» (٤/ ١١٢)، «الذخيرة» (٣/ ١٧٨)، وغيرُهُم.

اللَّهِ تَعَالَى، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا»(١).

١٦٠٦- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«مَا مِنْ مُحْرِمٍ يُضَحِّي لِلشَّمْسِ حَتَّى تَغْرُبَ، إِلا غَرَبَتْ ذُنُوبُهُ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»**(٢).

١٦٠٧- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ فَمَا رَأَيْتُهُ مُضْطَرِبًا فُسْطَاطًا حَتَّى رَجَعَ، قُلْتُ له - أو قيل له: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَسْتَظِلُّ؟ قَالَ: «يَطْرَحُ النِّطْعَ عَلَى الشَّجَرَةِ فيَسْتَظِلُّ بِهِ»(٣).

---

(١) **صحيح:** أَخْرجَهُ مُسلِمٌ (١٢٩٨)، وأبو داود (١٨٣٤)، وأحمد (٦/ ٤٠٢)، والنَّسائِيُّ في «المجتبى» (٥/ ٢٦٩- ٢٧٠)، وفي «الكبرى» (٤٠٥٢)، والفاكهيُّ في «أخبارِ مكة» (٢٥٥٢- ٢٦٣٥)، وابن خزيمة (٢٦٨٨)، وابنُ الجوزي في «التحقيق» (١٥٠٩)، وابنُ حَزمٍ في «المُحلَّى» (٧/ ١٩٧)، وابن حبان (٤٥٦٤)، والطَّبرانيُّ (٢٥/ رقم (٣٨٠)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٥/ ٦٩- ١٣٠)، وغيرُهُم.

قال النَّوويُّ في «شرح مسلم» (٩/ ٤٢٠): وَفِيهِ جَوَازُ تَظْلِيلِ الْمُحْرِمِ عَلَى رَأْسِهِ بِثَوْبٍ وَغَيْرِهِ وَهُوَ مَذْهَبُنَا وَمَذْهَبُ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ سَوَاءٌ كَانَ رَاكِبًا أَوْ نَازِلًا، وَقَالَ مَالِكٌ وَأَحْمَدُ: لَا يَجُوزُ وَإِنْ فَعَلَ لَزِمَتْهُ الْفِدْيَةُ. وَعَنْ أَحْمَدَ رِوَايَةٌ أَنَّهُ لَا فِدْيَةَ وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَوْ قَعَدَ تَحْتَ خَيْمَةٍ أَوْ سَقْفٍ جَازَ. وَوَافَقُونَا عَلَى أَنَّهُ إِذَا كَانَ الزَّمَانُ يَسِيرًا فِي المَحْمَلِ لَا فِدْيَةَ وَكَذَا لَوِ اسْتَظَلَّ بِيَدِهِ.

انظر «معالم السنن» للخطابي (٢/ ١٥٤- ١٥٥)

(٢) **منكر:** تقدم تخريجه باب فضل الإهلال والتلبية.

(٣) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٣٧١) حَدَّثَنَا عبدة بن سليمان (الكلابي).

وأَخْرجَهُ ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٢١١)، والبلاذري في «أنساب الأشراف» (ص١٨١) كلاهما من طريق وكيع (ابن الجراح)، عن سفيان (الثوري).

وأَخْرجَهُ ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٢١١)، والبلاذري في «أنساب الأشراف» (ص١٨١)، وابن خزيمة (مسند الفاروق لابن كثير ١/ ٢٩٨)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٤/ ٣٠٥) كلهم من طرق عن حماد بن زيد.

كلهم (عبدة، وسفيان، وحماد) عن يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن عبد الله بن عامر (ابن=

١٦٠٨- وَعَنْ أُمِّ شَبِيبٍ، أَنَّ عَائِشَةَ ﵂ سُئِلَتْ عَنِ الْمُحْرِمِ يُصِيبُهُ الْبَرْدُ، فَقَالَتْ: «يَقُولُ بِثَوْبِهِ هَكَذَا، وَيَرْفَعُهُ فَوْقَ رَأْسِهِ»(١).

=ربيعة العنزي) به.

وأبهم سفيان الثوري شيخ يحيى بن سعيد.

وعزاه المُحِبُّ الطَّبريُّ في «القرى» (ص ١٩٩) إلى سعيد بن منصور.

وأَخْرجَهُ الشَّافِعيُّ في «المسند» (٨١٩)، ومن طريقه البَيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٥/ ٧٠)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٢٨٩٩)، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ (الأنصاري)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عياش بْنِ أبي رَبِيعَةَ، قَالَ: صَحِبْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ... به[١].

عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي، ترجمه ابن حجر في «تعجيل المنفعة» (ترجمة ٥٧٣)، ورمز له بـ فع (الشافعي)، وذكر له هذا الأثر، وقال: يروي عنه يحيى بن سعيد.

والذي يظهر لي أنه تصحيف قديم، وأن الصواب فيه: عبد الله بن عامر بن ربيعة، وذلك لتوارد الطرق الصحيحة عن يحيى بن سعد، به، ولقرب الاسمين رسمًا مما يرجح وقوع التصحيف، كما أن عبد الرحمن بن القاسم تابع يحيى بن سعيد عليه، فقال: عبد الله بن عامر ابن ربيعة.

أَخْرجَهُ ابن سعد في «الطبقات» (٣/ ٢١١): أخبرنا الفضل بن دكين (أبو نعيم الكُوفيُّ)، وعبد الوهاب بن عطاء (الخفاف)، قالا: أخبرنا عبد الله العمري، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: صحبت... فذكره.

والأثر صحيح، قال النَّوويُّ في «المجموع» (٧/ ٣٣٢) رواه الشَّافِعيُّ والبيهقي بإسناد حسن.

(١) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٣٧٢)، والطَّحاويُّ في «أحكام القرآن» (٢/ ٤٤)، حَدَّثَنَا علي بن أبي شيبة (السدوسي مولاهم)، كلاهما (ابن أبي شيبة وعلي) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ (الْوَاسِطِيُّ)، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ شَبِيبٍ، به. =

---

[١] تصحف الإسناد في «مسند الشَّافِعيِّ» إلى (يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأنصاري، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ)، وجاء على الصواب في «مسند الشَّافِعيِّ» (٨٥٨)، وفي «السنن والمعرفة» للبيهقي، وفي «تعجيل المنفعة» (ترجمة ٥٧٣).

١٦٠٩- وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ بِمِثْلِهِ(١).

١٦١٠- وَعنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَضْحُونَ(٢) إِذَا أَحْرَمُوا»(٣).

١٦١١- وَعَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا مُحْرِمًا قَدِ اسْتَظَلَّ، فَقَالَ: «أَضَحِّ(٤) لِمَنْ أَحْرَمْتَ لَهُ»(٥).

=قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ، أم شبيب العبدية ذكرها البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٢٣٣)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/ ٣٦٠)، ولم يذكرا فيها جرحًا ولا تعديلًا.

(١) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٣٧٢)، والطَّحاويُّ في «أحكام القرآن» (٢/ ٤٥)، حَدَّثَنَا علي بن أبي شيبة (السدوسي مولاهم)، كلاهما حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ (الْوَاسِطِيُّ)، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عن أبي الزبير (محمد بن مسلمٍ المكي)، به.

قُلتُ: في إسناده عنعنة أبي الزبير، وهو مدلس.

(٢) أي: يبرزون للشمس، فلا يستظلون، كما سيأتي تفسيره في الأثر التالي، وتعليق أبي عبيد عليه.

(٣) **مرسل:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٧١) حَدَّثَنَا وكِيعٌ (ابن الجراح)، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، به.

كثير بن زيد الأسلمي السهمي مولاهم، أبو محمد المدني، صدوق يخطيء.

انظر: «تهذيب الكمال» (٢٤/ ١١٣)، «تهذيب التهذيب» (٨/ ٤١٤)، «التقريب» (٥٦١١).

المطلب بن عبد الله بن حنطب الْقُرَشِيُّ المخزومي المدني، صدوق كثير التدليس والإرسال.

انظر: «تهذيب الكمال» (٢٨/ ٨١)، «تهذيب التهذيب» (١٠/ ١٧٩)، «التقريب» (٦٧١٠).

(٤) قال أبو عبيد في «الغريب» (٤/ ٢٤٤): (أضح) المحدثون يَقُولُونَهُ بِفَتْح الْألف وَكسر الْحَاء من أَضْحَيْتُ، وَقَالَ الْأَصْمَعِي: وَإِنَّمَا هُوَ: إِضْحَ لِمَنْ أَحْرَمْتَ لَهُ بِكَسْر الْألف وَفتح الْحَاء من ضَحِيتُ فَأَنا أضحى، قَالَ أَبُو عبيد:وَهُوَ عِنْدِي على مَا قَالَ الْأَصْمَعِي لِأَنَّهُ إِنَّمَا أمره بالبروز للشمس وَكره لَهُ الظلال.

(٥) **صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٧١)، وأبو عبيد في «غريب الحديث» (٤/ ٢٤٤)،=

١٦١٢- وَعَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ ذَرًّا يَسْأَلُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْمُحْرِمِ يُصِيبُهُ السَّمَاءُ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ قَالَ: «يَرْفَعُ قِنَاعَهُ فَوْقَ رَأْسِهِ، وَلَا يُغَطِّي رَأْسَهُ»(١).

١٦١٣- وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَخِيهِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَاشِدٍ، قَالَ: «حَجَجْنَا وَمَعَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ فَأَصَابَنَا بَرْدٌ شَدِيدٌ، فَكَانَ يُغَطِّي رَأْسَهُ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ»(٢).

١٦١٤- وَعَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ عَطَاءٍ، وَعَنْ أَبِيهِ، قَالَا: «يَسْتَظِلُّ الْمُحْرِمُ

=والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٥/ ٧٠)، كلهم من طرق عن عبيد الله بن عمر (العمري) عن نافع، به.

وأخرج البَيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٥/ ٧٠) من طرق عن أبي العباس (الأصم)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ (الصاغاني)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ (التميمي مولاهم)، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ (ابن عمر اليشكري)، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ (المكي)، أَنَّ عَطَاءً (ابن أبي رباح) حَدَّثَهُ: أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ جَعَلَ عَلَى وَسَطِ رَاحِلَتِهِ عُودًا، وَجَعَلَ ثَوْبًا يَسْتَظِلُّ بِهِ مِنَ الشَّمْسِ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَلَقِيَهُ ابْنُ عُمَرَ، فَنَهَاهُ.

وعزاه المُحِبُّ الطَّبريُّ في «القرى» (ص١٩٩) إلى سعيد بن منصور.

قال النَّوويُّ في «المجموع» (٧/ ٢٦٧)، وفي «المنهاج» المسمى بـ«شرح مسلمٍ» (٩/ ٤٢٠): رواه البَيهقيُّ في «السنن الكبرى» بإسناد صحيح.

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٧١) حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، به.

قُلتُ: إسناده صحيح، مروان بن معاوية هو الفزاري، سليمان هو: ابن مهران الأعمش، ذر هو: ابن عبد الله الهمداني.

(٢) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، به.

قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ، إسماعيل بن راشد السلمي وهو: إسماعيل بن أبي إسماعيل أخو محمد ابن أبي إسماعيل، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ١٦٩)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا.

وكذا البُخاريُّ في «التاريخ الكبير» (١/ ٣٥٣).

بِالْعُودِ وَبِيَدِهِ، وَمِنَ الْحَرِّ وَالْبَرْدِ»(١).

١٦١٥- وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: «كَانَ أَبِي يَجْعَلُ الثَّوْبَ عَلَى الْمَحْمَلِ يَسْتَظِلُّ بِهِ»(٢).

١٦١٦- وَعَنْ طَاوُسٍ، «أَنَّهُ لَمْ يَرَ بَأْسًا أَنْ يَسْتَظِلَّ الْمُحْرِمُ مِنَ الشَّمْسِ»(٣).

١٦١٧- وَعَنْ عِمْرَانَ، عَنْ أَبِي مَطَرٍ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ مِثْلَهُ(٤).

١٦١٨- وَعَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ رِفَاعَةَ، قَالَ: «رَأَيْتُ مُجَاهِدًا وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَعَلَى رَحْلِهِ كَهَيْئَةِ الطَّاقِ»(٥).

١٦١٩- وَعَنْ حَبِيبٍ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَطَاءٍ سُئِلَ عَنْ مُحْرِمٍ أَصَابَهُ مَطَرٌ فَغَطَّى رَأْسَهُ، فَقَالَ: «فِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ، أَوْ صَدَقَةٍ، أَوْ نُسُكٍ»(٦).

---

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٧١) حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، به.

(٢) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٧١) حَدَّثَنَا وكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، به.

قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ، جابر هو: ابن يزيد بن الحارث الجعفي، ضعيف.

(٣) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٧١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، به.

قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ، ليث هو: ابن أبي سليم.

(٤) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٧١) حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عِمْرَانَ، به.

قُلتُ: إسنادُه ضَعيفٌ، أبو مطر، شيخ الحجاج بن أَرْطَأَة مجهول.

(٥) **إسناده حسن:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٧١) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ، عن جابر بن يزيد، به.

(٦) **إسناده حسن:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٧١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ حَبِيبٍ الْمُعَلِّم، به.